المملكة المغربية

وزارة الداخلية

عمالة إقليم الحسيمة

جماعة الحسيمة

جماعة الحسيمة

ⵜⴰⵊⵎⴰⵄⵜ ⵏ ⵍⵃⵙⵉⵎⴰ

Commune Al Hoceima

مشروع ميثاق المشاركة المواطنة

الجماعة الترابية الحسيمة

مقدمة

في إطار انخراط جماعة الحسيمة في مسار تنزيل آليات المشاركة المواطنة والديمقراطية التشاركية الهادفة إلى الاشراك الفعلي والفعال لجميع المواطنات والمواطنين في تدبير الشأن العام الترابي، تم إعداد وصياغة ميثاق المشاركة المواطنة، عبر اعتماد ألية البناء المشترك، وإدماج مقاربة النوع ومشاركة الشباب والأشخاص في وضعية إعاقة.

يعتبر ميثاق المشاركة المواطنة التزاما بالتعاون والتضامن مبني على التراضي، خاضعا لمجموعة من المداخل العملية نذكر منها؛ الثقة المتبادلة، والعمل على تجاوز معوقات تنافر المصالح، وتباعد الأهداف والتطلعات بين المؤسسات العمومية ومكونات المجتمع المدني، واحترام الأدوار، وتكامل الوظائف والموارد، وتفاعلها؛

يتأسس هدا الميثاق على فلسفة المواثيق الدولية لحقوق الانسان مثل الاعلان العالمي لحقوق الانسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذلك اعلان الامم المتحدة حول الحق في التنمية بالإضافة الى أهداف التنمية المستدامة.
كما يتأسس هدا الميثاق على روح وقيم المنظومة العرفية المحلية الأمازيغية بالمنطقة والتي تكرس مبادئ التعاون والتشاور والتطوع، وكذا اليات التدبير التشاركي " جماعث" و "تويزة" وغيرها

الإطار المرجعي

دستور 2011 هو أول نص دستوري في تاريخ المغرب يكرس الديمقراطية التشاركية كإحدى الأسس التي يقوم عليها النظام الدستوري المغربي، إلى جانب مرتكزات أخرى تشكل منظومة متعددة الأبعاد في مجال ممارسة السلطة وتدبير الشأن العام.
وجاء في الفصل الأول من الباب المتعلق بالأحكام العامة ما يلي:"يقوم النظام الدستوري للمملكة على أساس فصل السلط، وتوازنها وتعاونها، والديمقراطية المواطنة والتشاركية، وعلى مبادئ الحكامة الجيدة، وربط المسؤولية بالمحاسبة."
خصص الدستور عدة فصول تتعلق بالمشاركة المواطنة:
تنص الفقرة الثالثة من الفصل 12 من دستور 2011 على أن " تُساهم الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام، والمنظمات غير الحكومية، في إطار الديمقراطية التشاركية، في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها. وعلى هذه المؤسسات والسلطات تنظيم هذه المشاركة، طبق شروط وكيفيات يحددها القانون."
وينص الفصل 13 على أن " تعمل السلطات العمومية على إحداث هيئات للتشاور، قصد إشراك مختلف الفاعلين الاجتماعيين، في إعداد السياسات العمومية وتفعيلها وتنفيذها وتقييمها."
كما يتضمن الفصل 14 على أن " للمواطنات والمواطنين، ضمن شروط وكيفيات يحددها قانون تنظيمي، الحق في تقديم ملتمسات في مجال التشريع".

وينص الفصل 15 على أن "للمواطنات والمواطنين الحق في تقديم عرائض إلى السلطات العمومية ويحدد قانون تنظيمي شروط وكيفيات ممارسة هذا الحق"
كما ينص الفصل 136 الذي" يرتكز التنظيم الجهوي والترابي على مبادئ التدبير الحر، وعلى التعاون والتضامن؛ ويؤمن مشاركة السكان المعنيين في تدبير شؤونهم، والرفع من مساهمتهم في التنمية البشرية المندمجة والمستدامة."

وكذا الفصل 139 من الدستور الذي ينص على ان "مجالس الجهات، والجماعات الترابية الأخرى (تضع) آليات تشاركية للحوار والتشاور، لتيسير مساهمة المواطنات والمواطنين والجمعيات في إعداد برامج التنمية وتتبعها."

كما "يمكن للمواطنات والمواطنين والجمعيات أن يقدموا وفق الشروط المحددة بعده، عرائض يكون الهدف منها مطالبة المجلس بإدراج نقطة تدخل في صلاحياته ضمن جدول أعماله."

القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات:

وبالخصوص المادة 119 التي تنص على ان "تطبيقا لأحكام الفقرة الأولى من الفصل 139 من الدستور، تحدث مجالس الجماعات آليات تشاركية للحوار والتشاور لتيسير مساهمة المواطنات والمواطنين والجمعيات في إعداد برامج العمل وتتبعها طبق الكيفيات المحددة في النظام الداخلي للجماعة."

والمادة 120 التي تنص على " تحدث لدى مجلس الجماعة هيئة استشارية بشراكة مع فعاليات المجتمع المدني تختص بدراسة القضايا المتعلقة بتفعيل مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع تسمى "هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع".

والنظام الداخلي للمجلس المحدد لكيفيات تأليف هذه الهيئة وتسييرها."

والمادة 121 التي تنص على انه" طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل 139 من الدستور، يمكن للمواطنات والمواطنين والجمعيات أن يقدموا وفق الشروط المحددة بعده، عرائض يكون الهدف منها مطالبة المجلس بإدراج نقطة تدخل في صلاحياته ضمن جدول أعماله."

ثم النظام الداخلي لجماعة الحسيمة الذي ينص على أن :

المادة 89 : تطبيقا الأحكام المادة 119 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات، يحدث مجلس الجماعة آليات تشاركية للحوار والتشاور لتمكين المواطنات والمواطنين والجمعيات من المساهمة في إعداد برنامج عمل الجماعة وتتبعه.

المادة 90 : يمكن لرئيس المجلس الجماعي بتعاون مع أعضاء وعضوات المكتب، عقد لقاءات عمومية مع المواطنات والمواطنين والفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين وجمعيات المجتمع المدني لدراسة مواضيع عامة تدخل في اختصاصات الجماعة، والاطلاع على آرائهم بشأنها، وكذا إخبار المواطنات والمواطنين والمعنيين بالبرامج المنجزة والتي في طور الانجاز. ينظم هذا اللقاء بمبادرة من الرئيس أو من الفاعلين المعنيين أو من طرف هيئة تمثل المواطنات والمواطنين. يمكن لرئيس المجلس الجماعي أن يستدعي رؤساء ورئيسات اللجان المعنية أو نوابهم لحضور هذه الجلسات.

المادة 93 : يمكن للمجلس الجماعي أن يحدث هيئات استشارية أو فضاءات تشاركية مختصة في مواضيع محددة بمبادرة منه أو من المجتمع المدني

القيم

يتأسس الميثاق على القيم التالية:

- التنوع, التضامن
- المساواة وتكافؤ الفرص
- الإنصاف

الأهداف

يهدف الميثاق الى تحقيق الأهداف التالية:

- ✓ تعزيز المشاركة المواطنة من خلال انخراط الجميع
- ✓ تشجيع الالتزام الفعلي والتتبع لكل الفاعلين المحليين
- ✓ ترسيخ ثقافة المسؤولية المشتركة
- ✓ بحث/ترسيخ روح المواطنة والانتماء
- ✓ تعبئة الذكاء الاجتماعي في تدبير الشأن المحلي
- ✓ تعزيز الثقة المتبادلة بين الأطراف الفاعلة في مجال المشاركة المواطنة

المبادئ

يرتكز ميثاق الحسيمة على المبادئ التالية:

- ✓ الثقة
- ✓ الحكامة والشفافية
- ✓ الاحترام المتبادل
- ✓ حرية التعبير وتقبل الرأي الأخر

مستويات المشاركة

مواضيع المشاركة

يهتم الميثاق بالمواضيع التالية:

- **مشاريع برنامج العمل:** يشارك المواطنات والمواطنين و كذا فعاليات المجتمع المدني في اعداد، تتبع و تقييم برنامج عمل
- **اختصاصات الجماعة:** مساهمة المواطنين و المواطنات في تنزيل قرارات المجلس **الجماعي (الملك** العام، النظافة,....)
- **قضايا الشأن المحلي:** اشراك المواطنين والمواطنات وفعاليات المجتمع المدني في تدبير قضايا الشأن المحلي (الميزانية التشاركية كمثال)

تشجيع المواطن على المبادرة

تتحقق المشاركة المواطنة الفعالة بتوفر العناصر التالية:

السبل لذلك:

- تعزيز الثقة بين النخب السياسية و المواطن.ين.ات و الادارة
- الإشراك والتفاعل
- اللقاءات التواصلية
- عقد الاجتماعات
- استطلاع الرأي

أين يشارك؟

- القاعات و الفضاءات العمومية و الخاصة (الأحياء – دور الشباب – مقر الجمعيات.....)
- الفضاءات و القاعات العمومية التابعة للجماعة
- منصات الالكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي

من يشارك؟

- الجماعة وهيأتها المنتخبة والإدارية والاستشارية
- المواطن.ة : الشباب-النساء – الأشخاص في وضعية إعاقة- المسنين
- الجمعيات
- القطاعات اللاممركزة
- الاعلام
- القطاع الخاص
- مراكز البحث
- الجامعات و الأكاديميات

تشجيع المواطن على المبادرة

- تفعيل اليات الديمقراطية التشاركية: العرائض واليات الحوار (هيأت الحوار والتشاور).....
- تبسيط الخطاب وتنوعه
- احترام الشرعيات
- الاهتمام بالشأن المحلي
- تشجيع التعليم المدني لفهم حقوق و الواجبات المدنية
- الارتباط بالجماعة

الالتزامات

التزام الجماعة

- الديموقراطية في اتخاذ القرارات
- ✓إشراك المواطنات والمجتمع المدني في جميع المشاريع المبرمجة أو في طريق الإنجاز
- ✓الالتزام بمبدأ الشفافية وضمان حق المواطنين في المعلومة
- ✓نشر المعلومة لضمان مشاركة المواطنين في جميع مراحل إعداد البرنامج
- ✓تقوية القدرات (جميع الشركاء بما في ذلك الأطر الادارية -المنتخبون- المجتمع المدني والهيات الاستشارية)
- ✓احترام الميثاق
- ✓التعبئة-الإخبار والإعلان
- ✓توفير اللوجستيك: الفضاءات ,التجهيزات حسب الإمكانيات المتاحة للجماعة
- ✓الحكامة الجيدة
- ✓تبسيط المساطر
- ✓تنزيل الخلاصات و المقترحات

التزام الجمعيات

- ✓احترام الميثاق
- ✓تحسيس وتوعية الساكنة
- ✓التفاعل الإيجابي
- ✓التواصل
- ✓المساهمة في نشر المعلومات والبرامج والأنشطة المنجزة عبر لقاءات مع الساكنة
- ✓الانخراط الجاد و المسؤول للجمعيات في الأنشطة و المبادرات
- ✓الجمعيات تضع تجربتها و خبرتها رهن الإشارة

التزام المواطنين

- ✓التحلي بروح المواطنة
- ✓المشاركة الفعالة
- ✓احترام الميثاق
- ✓المساهمة في إنجاح ورش المشاركة المواطنة
- ✓الانخراط الفعلي

آليات التفعيل والتتبع والتقييم

التواصل حول مكونات الميثاق:

- لقاءات تواصلية لإغناء مواد الميثاق
- نشره بموقع الالكتروني
- استمارات
- عرضه على اللجان الدائمة
- ادراجه في الدورة للمصادقة

متى نستعمل الميثاق:

يعتبر ميثاق المشاركة المواطنة بمثابة وثيقة توجيهية بخصوص الإطار العام لتنفيذ عملية المشاركة المواطنة بالجماعة ويتم العمل بهذه الوثيقة باستمرار طوال ممارسة ولاية المجلس الحالي

تتبع تفعيل الميثاق:

تكوين فريق مشترك لتتبع وتفعيل وتقييم وتنزيل مكونات الميثاق مكون من ممثلي عن الجماعة-الهيات الاستشارية-المجتمع المدني والساكنة

تقييم استعمال الميثاق:

- ادراج نقطة في جدول أعمال أكتوبر من كل سنة
- اللقاءات الدورية
- تقاسم المعلومات
- تفعيل القرارات والخلاصات

مؤشرات تفعيل الميثاق تشمل:

✓ **اللقاءات التشاورية**:

- عدد الاجتماعات التشاورية مع المجتمع المدني والمواطنين والمواطنات للمشاركة في وضع وتتبع وتنفيذ البرامج والمشاريع التنموية.
- عدد آليات التشاور العمومي المُحدثة.

✓ **حق المواطنين في الحصول على المعلومة:**

- نسبة ولوج المواطنين والمواطنات الى خدمة الحق في الحصول الى المعلومة
- نسبة ووتيرة استفادة المواطنين من حقهم في الحصول على المعلومة.

المشاريع والمبادرات المقترحة:

- عدد المشاريع والمبادرات المقترحة من قبل المواطنين والجمعيات ودراستها ومتابعتها.
- تتبع المشاريع والمبادرات التي قدمها المواطنون وجمعيات المجتمع المدني.

✓ **مشاركة فئات معينة:**

- نسبة مشاركة النساء والشباب والأشخاص في وضعية إعاقة في المبادرات والاستشارات المنظمة.
- تتبع مشاركة هذه الفئات في المبادرات والاستشارات من قبل الجماعة وجمعيات المجتمع المدني.

إطار إعداد هذا الميثاق

UNION EUROPEENNE

ROYAUME DU MAROC
MINISTÈRE DE L'INTÉRIEUR
DIRECTION GENERALE DES COLLECTIVITES TERRITORIALES

الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة
المكلفة بالعلاقات مع البرلمان

Enabel

تم انجاز هذا العمل في إطار مشروع "تضافر" الذي تعمل على تنفيذه الوكالة البلجيكية للتنمية بشراكة مع المديرية العامة للجماعات الترابية والمديرية المكلفة بالعلاقات مع المجتمع المدني التابع للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان.

مشروع "تضافر" هو المكون الثاني لبرنامج دعم المشاركة المواطنة الممول من طرف الاتحاد الأوروبي.